

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات

عدد: ٣١٤ / س.م
تاريخ: ٢٠٢٢/١١/٤

- المستند: ١ - الفقرة (٦) من المادة /٤٦/ من قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩
٢ - قانون المحاسبة العمومية الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠.
٣ - دفتر الشروط الإدارية العام لتهنيدات لوازم قوى الأمن الداخلي ونظام المناقصات فيها المصدق بموجب المرسوم رقم ٢٨٦٨ تاريخ ١٩٨٠/٤/١٦
٤ - قانون الموازنة العامة رقم ٣٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/٢/١٢

تم إبلاغ المستورد بحسب لما في الملف رقم ١٤٠١ تاريخ ٢٠٢٤/٢/١٢
اتفاق رضائي لمعالجة الكلاب البوليسية

الدولة اللبنانية ممثلة بشخص وزير الداخلية والبلديات

مؤسسة Animal house hospital ممثلة بالدكتور إلياس نقولا هاتف ٠٣/١٨٧١٠٠

فريق أول

فريق ثانٍ

لما كان الفريق الأول بحاجة إلى تأمين المعالجة للكلاب البوليسية على عاتق الإدارة.
ولما كان الفريق الثاني تعهد بتأمين تلك المعالجة غب الطلب ويرغب بالتعاقد مع الفريق الأول
لتقديم هذه المعالجة وفق شروط هذا الاتفاق فقد تم الاتفاق بالرضى والقبول المتبادل بين الفريقين
على ما يلي:

المادة الأولى:

تعتبر المقدمة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق وتنتمي له، وعند حصول أي تعديل أو تغيير
فيها على الفريق الثاني إبلاغ الفريق الأول دون تأخير بهذه التعديلات كي يصار إلى إجراء
المقتضى على أنه يحق للإدارة إبقاء الوضع على ما هو عليه حتى انتهاء فترة الاتفاق الأساسية.

المادة الثانية:

يقصد بالعبارات المدرجة أدناه تلك المقابلة لكل منها أينما وردت في هذا الاتفاق:

الدولة اللبنانية ممثلة بشخص وزير الداخلية والبلديات
المؤسسة الصحية .

٢١ . الفريق الأول

٢٢ . الفريق الثاني

٢٣ . الإدارة

٢٤ . المعالجة

المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي.

المداواة بكافة أوجهها من طبية وجراحية بالصورة الخارجية أو
الداخلية مع ما تتضمنه على سبيل المثال لا الحصر:

٢٤١ . الاستشفاء (حالات باردة وطارئة)

٢٤٢ . الأعمال التشخيصية: مخبرية، شعاعية، رادارية، تخطيطات ...

٢٤٣ . المعاينات

٢٤٤ . العنايات الطبية المختلفة.

٢٤٥ . الأدوية واللقاحات

بيان في : ٢٠٢٤/١٠/٨

فريق ثانٍ

إلياس نقولا

ANIMAL HOUSE Hospital

Dr. Elias Nicolas
Vétérinaire
N° D'ordre 132

- الكلاب البوليسية العائدة للإدارة .
- ٢٥ . المستفيد
- موافقة المديرية العامة - شعبة الشؤون الإدارية بناءً على طلب القطعة المعنية .
- ٢٦ . موافقة الإدارة الخطية
- فواتير كلفة المعالجة والمستندات الثبوتية المرفقة بها .
- ٢٧ . المستندات المثبتة للدين
- هو الشخص المخول بالتوقيع وإبرام العقود عن الفريق الثاني وفقاً للنظام الداخلي الأساسي .
- ٢٨ . ممثل المؤسسة الصحية

المادة الثالثة:
المستندات الثبوتية المرفقة بالاتفاق والتي تثبت توفر المؤهلات الفنية والمهنية والملاعة المالية بمقديها :

٣١ . المؤهلات الفنية والمهنية :

٣١١ . تصريح / تعهد (مرفق ربطاً) موقع من المفوض بالتوقيع عن المؤسسة الصحية وممهوراً بالخاتم الرسمي بشأن التعاقد يرفق به :

أ . مستند تصريح النزاهة (مرفق ربطاً) موقعاً من المفوض بالتوقيع وممهوراً بالخاتم الرسمي .

ب . سجل عدلي وإخراج قيد إفرادي أو صورة هوية للمفوض بالتوقيع لا يعود تاريخهما لأكثر من ثلاثة أشهر .

ج . الإذاعة التجارية (صورة طبق الأصل) .

د . في حال تقديم طلب الإشتراك من قبل مؤسسة فردية يجب تقديم شهادة قيد في السجل التجاري .

٣١٢ . نسخة عن :

أ . صورة عن شهادة الطب (للطبيب البيطري) .

ب . صورة عن شهادة الإختصاص (للطبيب البيطري) .

ج . صورة إجازة حمل لقب إختصاصي (للطبيب البيطري) .

٣٢ . الملاعة المالية :

٣٢١ - شهادة تسجيل شركة أو مؤسسة لدى وزارة المالية - مديرية الواردات (صورة طبق الأصل) .

٣٢٢ - براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي " شاملة أو صالحة للإشتراك في المناقصات " صالحة بتاريخ جلسة التأمين صادرة عن المركز الكائن ضمن نطاق صلاحيته المؤسسة الصحية تفيد بأنها قد سددت جميع إشتراكاتها . يجب أن تكون مسجلة في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "شركة أو مؤسسة

بيروت في : ٢٠٢٤/١٠/٨

فريق ثانٍ

إلياس نقولا

ANIMAL HOUSE Hospital
Dr. Elias Nicolas
Vétérinaire
N° ٣٣٣



- ٣
- غير مسجلة" (صورة طبق الأصل).
- 323- شهادة تسجيل المؤسسة الصحية في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاصعاً لها ، أو شهادة عدم التسجيل اذا لم يكون خاصعاً ، وفي هذه الحالة يتلزم الملزم بسعره وان أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ .
- 324- تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج م ١٨ الصادر عن وزارة المالية. (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).
- 325- بطاقة الهوية او جواز السفر لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.
- 326- سجل عالي لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
- 327- إفادتا عدم إفلاس وعدم تصفية قضائية صادرتين عن المحكمة الكائنة ضمن نطاق صلاحيتها المؤسسة التجارية تثبت أن هذه الاخيرة ليست في حالة الإفلاس والتصفية القضائية على ألا يعود تاريخهما لأكثر من سنة تاريخ توقيع هذا الاتفاق.
- ٣٣ . ضمان حسن التنفيذ:

يتعدد الفريق الثاني بتنفيذ بنود هذا الاتفاق ولهذه الغاية يقدم خلال مهلة خمسة عشرة يوماً من تاريخ تبليغه تصديق الاتفاق ضمان حسن التنفيذ بقيمة ٢٠٪ من القيمة التقديرية للملف ، وذلك إما نقدياً يدفع إلى صندوق الخزينة أو إلى صندوق سلطة التعاقد ، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبين أنه قابل للدفع غب الطلب . يعاد هذا المستند عند إنتهاء مفاعيل الاتفاقية.

المادة الرابعة: البدلات والأجور.

يلتزم الفريق الأول بدفع بدل سنوي مقطوع وقدره: /٢٢٣٧٥٠٠٠ ل.ل إثنا وعشرون مليوناً وثلاثمائة وخمسة وسبعين ألف ليرة لبنانية عن كل كلب بوليسي ويحدد على دفعتين خلال السنة التعاقدية ، ويجوز تعديلها بموافقة الفريقين بقرار من المدير العام لقوى الأمن الداخلي وفقاً لما تقتضيه الحاجة.

بيروت في : ٢٠٢٤/١٠/٨
 فريق ثانٍ
 Dr. Elias Nicolas
 ANIMAL HOUSE Hospital
 Veterinarian
 N° D'ordre 132
 إلياس نقولا

المادة الخامسة

في تنفيذ الاتفاق:

يتعهد الفريق الثاني بما يلي:

- ٥١ . استقبال ومعالجة المستفيد المزود بموافقة الإدارة الخطية .
- ٥٢ . الالتزام الحرفي بضمون موافقة الإدارة الخطية .
- ٥٢١ . في الحالات الطارئة والتي تكون فيها حالة المستفيد الصحية أو حياته بخطر على الفريق الثاني تجاوز طلب التعديل الخطى المسبق وال مباشرة بالمعالجة الازمة فوراً على أن يتم التعديل أو الإضافة لاحقاً.
- ٥٢٢ . تأمين البديل والوازム الطبية التي يحتاجها المستفيد أثناء الاستشفاء .
- ٥٣ . تسليم القطعة المعنية وبناءً لطلب هذا الأخير الصور الشعاعية الازمة ليتمكن من التحقق من صحة تركيب الوازلم والبدائل الطبية .
- ٥٤ . تأمين المعالجة والعمليات الجراحية على يد طبيب اخصاصي او أكثر ولا يقبل إجراؤها من قبل أطباء متمنين .
- ٥٥ . عدم الاعتراض على نقل المستفيد إلى مؤسسة صحية أخرى عندما تقرر الإدارة .
- ٥٦ . تنظيم ومسك وحفظ ملف طبي خاص لكل مستفيد يعالج لديه وفق الأصول القانونية والطبية وأن يكون عليه بانتظام:
 - ٥٦١ . حالة المستفيد عند الدخول .
 - ٥٦٢ . كافة مراحل تطور مرضه .
- ٥٦٣ . الفحوصات التي أجريت له ونتائجها وأراء الأطباء المعاينين والمعالجين .
- ٥٦٤ . كافة المعالجات التي نالها المستفيد .
- ٥٦٥ . أية معلومات طبية يراها ضرورية .
- ٥٦٦ . ملخص خروج واضح .

المادة السادسة:

إعداد المستندات المثبتة للدين ووضعها في طريق الصرف .

من أجل استلام الإدارة خدمات الطبابة والمعالجة المنفذة من الفريق الثاني على هذا الأخير الالتزام بمدرجات هذا الاتفاق وإعداد المستندات المثبتة للدين وتقديمها وفقاً لما يلي:

٦١ . تنظيم فاتورة معالجة يرفق بها موافقة الإدارة الخطية .

المادة السابعة:

استلام وتصفية ودفع النفقه:

- ٧١ . تسلم المستندات المثبتة للدين إلى القطعة المعنية .
- ٧٢ . فور تسلم الإدارة المستندات المثبتة للدين تقوم القطعة المعنية بتدقيق تلك المستندات والتثبت من مطابقة المعالجة مع مضمون موافقة الإدارة الخطية وتعديلاتها الاستثنائية

بيروت في : ٨/١٠/٢٠٢٤
فريق ثانٍ ANIMAL HOUSE Hospital
Dr. Elias Nicolas
Vétérinaire N° Dordogne 132
إلياس نقولا

اللاحقة .

٧٣ . وضع المستدات المثبتة للدين في طريق الصرف وتصفيتها وفقاً للأصول واستصدار أمر دفع بالليرة اللبنانية .

المادة الثامنة:

الإجراءات والغرامات المفروضة عند مخالفة أي من مدرجات هذا الاتفاق:

٨١ . فسخ الاتفاق ومصادرة الكفالات النهائية لمصلحة الخزينة في الحالات التالية:

٨١١ . عدم تنفيذ المادة الخامسة .

٨١٢ . بناءً لطلب الفريق الثاني بفسخ الاتفاق.

٨١٣ . تقديم أي من المستدات الثبوتية المدرجة في المادتين الثالثة والستة من هذا الاتفاق يتبيّن لاحقاً بأنها غير صحيحة .

٨٢ . فسخ الاتفاق

٨٢١ . عند الإفلاس أو التصفية القضائية أو إلغاء ترخيص الاستثمار .

٨٢٢ . بناءً لرغبة الفريق الأول .

٨٢٣ . عند عدم تنفيذ البند ٣٣ .

المادة التاسعة:

مدة الالتزام بهذا الاتفاق:

يُعمل بهذا الاتفاقية بعد تصديقها من المرجع الصالح وإبلاغها إلى الفريق الثاني ولغاية ٢٠٢٤/١٢/٣١ .

إذا تعذر على الإدارة تلزيم الخدمات الطبية للعام ٢٠٢٥ قبل نهاية العام ٢٠٢٤ يمدد مفعول هذه الإنقاقية خلال العام ٢٠٢٥ بناءً لقرار المرجع الصالح لمرة واحدة أو أكثر ، وذلك لفترة أقصاها السنة الواحدة ، بنفس الشروط والأسعار شرط إبلاغ الفريق الثاني قرار أو قرارات التمديد قبل إنتهاء مدة الالتزام أو تمديده .

بيروت في : ١٠/٨/٢٠٢٤

ANIMAL HOUSE HOSPITAL

Dr. Elias Nicolas

Vétérinaire

N° D'ordre 122


فريق ثانٍ

إلياس نقولا

قيمة الإتفاق:

ماشرة:

تبلغ قيمة الإتفاق : / ١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل مiliar وخمسماية مليون ليرة لبنانية سنوياً قابلة للزيادة أو النقصان من قبل الادارة على ضوء توفر الاعتمادات تبعاً للخدمات الطبية والحالات المرضية التي تحيلها الإداره على الفريق الثاني والتي لا يمكن تحديدها مسبقاً ويعتمد في إجراء المحاسبة الأسعار المحددة وفقاً للتعرفة المعتمدة والتي ستعتمد من قبل قيادة الجيش.



٢٩ نبرة رقم ٢٠٢٤

٢٠٢٤ / ١ /
بموجب فريق أول
وزير الداخلية والبلديات

للسنة المالية ٢٠٢٤

٢٠٢٤ / ١ / ٣٨
٢٠٢٤ / ١٧ - ٢٠٢٤ / ١٥ - ٥

بموجب
٣٨ / ١ /
تأشير مراقب عقد النفقات

٢١ / ٢١ / ٢٠٢٤
وافق ديوان المحاسبة بقرار رقم
٢٠٢٤ / ١٧ / ١٢
تاریخ

رئيس الغرفة

جبار

القاضي جمال محمود

ANIMAL HOUSE Hospital
Dr. Elias Nicolas
Veterinario
NDB Order 132

بيروت في : ٢٠٢٤/١٠/٨

فريق ثان

إيلاس نقولا